غسل الكفين في أول الوضوء ولو تحقق طهارتهما)الطهارة - باب السواك وسنن الوضوء (م05

عبدالمحسن الزامل

المسألة السادسة والعشرون قد يشرع غسل الكفين ولو تحقق طهارتهما. وهذا عند ابتداء الوضوء وانه يشرع غسل الكفين ولو كانتا نظيفا لو كان اراد ان يتوظأ وقد غسل يديه قبل ذلك مثلا من اثر الطعام وكانت يداه نظيفتين. ولم ينوي حال غسلهما - 00:00:05
آآ غسلهما للوضوء. ثم انا وبعد ذلك يتوضأ. فالسنة ان يغسل كفيه ثلاثا. وان كان قد غسلهما ثلاثا او اكثر من ثلاث. لاجل ازالة ما عليهما من اثر الطعام. والسنة ان يغسلهما ثلاثا لان سنة مستقلة. سنة فلا تدخلوا هذه السنة في - 00:00:26
هذا الامر الذي هو من باب العادة المتعلقة بالنظافة من اثر اه الطعام - 00:00:46